

90 شرح أخصر المختصرات للشيخ أحمد بن ناصر القعيمي

الغسل

أحمد القعيمي

نعم. احسن الله اليكم فصل موجبات الغسل سبعة خروج المني من مخرجه بلذة وانتقاله وتغييب حشفة في فرج او دبر ولو لبهيمة او

ميت بلا حائل واسلام كافر وموت وحيض ونفاس - 00:00:00

وسنة لجمعة وعيد وكسوف واستسقاء وجنون واغماء لا احتلام فيهما واستحاضة لكل صلاة واحرام مكة وحرمها وقوف بعرفة وطواف زيارة ووداع ومبيت بمزدلفة ورمي جمار وتنقض المرأة شعرها لحيض ونفاس لا جنابة اذا روت اصوله والسنة توضاً بمد

واغتسال بصاع وكره - 00:00:19

اقف وان نوى بالغسل رفع الحدثين او الحدث واطلق ارتفع وسنة لجنب غسل فرجه والوضوء لاكل وشرب ونوم ومعاودة وطى

والغسل لها افضل وكره نوم وجنب بلا وضوء. قال رحمه الله - 00:00:49

فصل وموجبات الغسل سبعة والغسل بظم الغين هو الاغتسال والماء الذي يغتسل به واما في الشرع فهو استعمال ماء طهور في جميع بدنه على وجه مخصوص وموجبات الغسل يعني الامور التي توجب على المسلم الغسل سبعة. اولاً خروج المني من مخرجه من

مخرجه يعني من - 00:01:11

الذكر او من قبل المرأة فاذا خرج من غير مخرجه فلا يوجب الاغتسال. لحديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

وفي المني الغسل رواه الامام احمد وابن ماجة. قال بلذة - 00:01:44

ان يكون آآ خروجه بلذة اما اذا خرج بغير لذة كان يخرج من شدة البرد مثلاً فانه لا يوجب الاغتسال لكن بلذة هذا يستثنى منها النائم

ونحوه كالمغمى عليه والسكران كذلك - 00:02:02

اذا خرج من هؤلاء الثلاثة المني فانه يجب عليهم الغسل ولو لم يحسوا بهذه اللذة ولم ولم يعني يعني يتوفر عندهم هذا القيد وهو

اللذة فاذا خرج من المغمى عليه والنائم والسكران فانه يجب عليهم الاغتسال. الموجب الثاني على المذهب - 00:02:21

انتقاله انتقال من؟ اذا حس الانسان بانتقال المني في ظهره فحبسه فانه يجب عليه الاغتسال ويثبت بهذا الانتقال اه حكم البلوغ

يعني يحكم ببلوغه كذلك يحكم بانه افطر في رمضان وان لم يخرج المني اذا حس بانتقاله من مكانه فانه - 00:02:44

ويجب عليه الاغتسال ويحكم ببلوغه اذا كان اول مرة يأتيه وكذلك اذا كان صائماً فانه يفطر في رمضان كذلك الحق الشيخ تقي الدين

رحمه الله شيخ الاسلام ابن تيمية انتقال الحيض اذا حس المرأة انتقال الحيض وان لم يخرج اذا - 00:03:09

انتقال الدم وان لم يخرج فانه يحكم بانها قد حاضت قال رحمه الله الثالث تغييب حشفة والحشفة كما قال البعلي في المطلع ما تحت

جلة المقطوعة من كر في الختان ما تحت الجلدة المقطوعة من الذكر في الختان. والمراد به رأس الذكر فاذا غيب - 00:03:30

انسان او الرجل حشفته في فرج اصلي يشترط ايضاً ان تكون هذه حشفة ذكر اصلي في فرج اصلي فانه يجب الغسل يجب الغسل او

دبر ولو يعني لا يشترط ان يكون في الفرج في القبور للمرأة بل حتى لو غيب - 00:03:59

خشب في الدبر او في بهيمة او ميت كذلك بلا حائل فانه يجب عليه الاغتسال. فان لف على ذكره حائل وادخل ذكره فهل يجب

الاغتسال لا يجب حتى لو انزل - 00:04:19

ها اكيد بينزل بدون طيب فان كان بحائل لو لف عنه هذا موجود متوفر في الوقت الحالي هذه مسألة نازلة انه لو جعل على ذكره

حائلاً ووطاً امرأته فانه لا يجب الاغتسال لا يجب الاغتسال حتى ينزل فاذا انزل وجب عليه الاغتسال لانزال - 00:04:38
المني وليس لوطئه الرابع قال اسلام الكافر اسلام الكافر يوجب الاغتسال لان النبي صلى الله عليه وسلم امر ثمامة ابن غثال رضي الله تعالى عنه لما اسلم امره ان يغتسل. رواه الامام احمد - 00:05:02

وابن حبان الخامس من الموجبات الموت الموت يوجب على المسلمين فرض كفاية عليهم ان يغسلوا الميت تعبدًا. والدليل او الدالة على كثرة منها قوله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر كذلك في آابنته لما امر بتغسيلها قال اغسلنها آآ ثلاثا او خمساً - 00:05:22

سنة او اكثر من ذلك وهذي الاحاديث كثيرة مستفيضة لكن يستثنى من الموت هو يستثنى آآ شيان الاول شهيد المعركة شهيد المعركة الذي قتل في المعركة فانه لا يجب تغسيله لا يجب تغسيله. كذلك المقتول - 00:05:50

ظلمًا هذا مستثنى الثاني المقتول ظلمًا فانه لا يجب تغسيله. طيب ما حكم تغسيله مم يكره ولا مباح او مستحب محرم طيب ذكرنا في المنهج اول درس انه مكروه طيب - 00:06:13

هذا طبعًا ماشي عليه في المنتهى اما في الاقناع محرم قال لك اه لك سند في ذلك. والسادس الموجب السادس هو الحيض. خروج دم الحيض اذا خرج الحيض فانه يوجب الاغتسال. لكن متى - 00:06:41

يجب عليها ان تغتسل هم؟ اذا انقطع الدم اما مع وجود الدم لا يصح منها الاغتسال. كذلك يقاس عليه النفاس وهو الدم الخارج بسبب الولادة فلا يجب الغسل على المرأة التي ولدت بولادة عارية عن دم. اذا ولدت المرأة ولادة عارية عن دم وهذا نادر - 00:06:57
يوجد ولادة عالية عندهم فلا يجب عليها الاغتسال لكن هل يجب عليه النفاس تكون نفساء اربعين يوم ام هو يجب عليه ان تصلي لكن هل تكون نفساء يعني؟ هل يجوز لزوجها ان يطأها - 00:07:20

آآ نعم ما تبقى اربعين يوم يعني ايش احسنت هو الحكم في النفاس متعلق بالدم فان لم يوجد دم فلا نفاس لها فليس لها نفاس يجب عليها ان تصلي وتصوم ولزوجها ان يطأها لكن يكره عندنا في المذهب يكره ان يطأها - 00:07:37
حتى تنتهي اربعين يوما قال قال رحمه الله سنة في سنة طبعًا يسن عندنا الاغتسال في ستة عشر موضعًا. الموضع الاول للجمعة لقوله صلى الله عليه وسلم غسل الجمعة واجب على كل محتلم متفق عليه وهذا الحديث يدل على في الحقيقة يدل على الوجوب ما هو - 00:07:57

صارف لي هذا الوجوب مم ما يوجد يعني يعملون بخلاف الدليل مم؟ لا يوجد صالح الصارف هو حديث سمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من من تواضاً يوم الجمعة فيها ونعمت - 00:08:26

ومن اغتسل فالغسل افضل فالغسل افضل. ايضاً غسل الجمعة واجب كل محترم ضم الرسول صلى الله عليه وسلم معه الطيب. والطيب معلوم انه ليس واجبا ليس واجبا فهذا يدل يعني هذه قرينة تصرف هذا الوجوب او الامر عن الوجوب الى الاستحباب الى الاستحباب - 00:08:41

لصلاة الجمعة. طبعًا غسل الجمعة يكون مخصوص بالذكر فقط وليس للمرأة. وايضاً الذكر الذي يحظرها يسن له ان يغتسل ولكن يقولون عند مضي افضل في مسألة ما تصلح لكم العزة هم يقولون عند الجماع افضل لكن - 00:09:02

طيب وعند مضي افضل يعني عند ذهابه الى الجمعة يؤخر الاغتسال الى ان يذهب الى صلاة الجمعة افضل من ان يقدمه في الفجر مثلاً وينام ثم يستيقظ الثاني لجمعة والثاني عندكم ايش - 00:09:26

وعيد ايضاً يسن الاغتسال للعيد بيوم العيد لحاضرها ان صلى. ولكن هل يختص ذلك بالذكر؟ او يشمل حتى الانثى يشمل الانثى وذكر ذلك الشيخ عثمان النجدي في حاشيته عن الشيخ محمد الخلوئي انه يسن حتى للمرأة في - 00:09:46

العيد ان تغتسل ان تغتسل قال وكسوف كذلك يسن الاغتسال لصلاة الكسوف ومتى يسن الاغتسال للكسوف اذا حصل الكسوف اذا حصل الكسوف. اما اذا تسامح الناس بانه سيكون في الساعة الفلانية كسوف. مثل ما حصل اخر مرة في الاحساء - 00:10:09
وفي الدمام ايضاً كسوفه حصل في مكة وفي الرياض تبين لكن في الاحساء ما تبين يعني لا زال القمر واضح كله لكن ضعيف ضوءه

ضعيف في جهة معينة لكن لم يختفي اذا اختفى جزء من القمر حصل ايش - 00:10:36

الكسوف لابد ان يختفي جزء منه. اما اذا حصل ضعف في احد جانبيه اذ ضعف نوره فانه لا تصلى صلاة الكسوف وسيأتينا ان شاء

الله كسوف وكذلك يسن الاغتسال للاستسقاء. عند ارادة الخروج الى صلاة الاستسقاء - 00:10:51

ذلك يسن الاغتسال للجنون رفاقا من الجنون والاغماء للنبي صلى الله عليه وسلم لما اغمي عليه وافاق اغتسل عليه الصلاة والسلام. لا

احتلام فيهما اما اذا وجد معه احتلام فما حكم - 00:11:10

فانه واجب. كذلك يسن الاغتسال للمستحاضة والمستحاضة في المذهب هي التي تجاوز دمها اكثر الحيض وما هو اكثر الحيض على

المذهب خمسة عشر يوما لحديث عائشة رضي الله عنها ان زينب بنت جحش رضي الله تعالى عنها استحيزت - 00:11:26

فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلي لكل صلاة لكل صلاة هل يشمل الصلاة المفروضة والنافلة او الصلاة المفروضة فقط ايش

وان شاء الله انت دارس عند الشيخ عثمان نجدي - 00:11:47

فعلا صرح الشيخ عثمان انها للصلاة المفروضة فقط اما الصلاة النافلة لا يستحب لها الاغتسال قال رحمه الله واحرام كذلك يسن

الاغتسال للاحرام لان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لاهلاله واغتسل في حديث في حديث زيد - 00:12:07

ابن ثابت رضي الله عنه سواء الاحرام بالحج او العمرة حتى للحائض والنفساء يسن لهما الاغتسال. العاشر دخول مكة دخول مكة

ارسال الاغتسال الحادي عشر دخول حرم مكة دخول حرم مكة. الثاني عشر - 00:12:24

يسن الاغتسال للوقوف بعرفة والثالث عشر يسن الاغتسال لطواف الزيارة. كذلك الرابع عشر طواف الزيارة الذي هو طواف الافاضة

قدوم مشكلة الشيخ عثمان ما طواف الزيارة هو طواف الافاضة والرابع عشر هو طواف الوداع والخامس عشر هو المبيت بمزدلفة

وكذلك الرمي الجمر وهو السادس عشر. العلة في هذه كلها وان لم - 00:12:40

توجد ادلة خاصة لها انها انساك يجتمع فيها الناس فيستحب لها الاغتسال كما يستحب الاحرام قال رحمه الله وتنقض المرأة شعرها

يعني تفتح المرأة شعرها اذا اغتسلت لحيض ونفاس لا جنابة اما جنابة فانها لا يجب عليها ان تنقض شعرها اذا روت - 00:13:10

اصوله وتنقض المرأة شعرها هنا الحكم مبهم يحتمل الوجوب ويحتمل ايش الاستحباب ويحتمل ايضا الاباحة مطلق الاذن وتنقض

المرأة شعرها لحيض النفاس هل هو واجب او في المذهب ها نعم هو واجب فالمذهب انه يجب على المرأة وحتى الشارع هنا بين

قال وجوبا - 00:13:37

وتنقض المرأة شعرها لحيض ونفاس واما جنابة فلا يجب بشرط ان تروي اصول الشعر اصول الشعر قال وسن توظأ بمد واغتسال

بصاع واغتسال بصاع وذكرنا ان الصاع كم رطل بالعراقي - 00:14:01

هم تم رطب العراقي الصاع لا بد نحول الصاع الان خمسمية طن عراقي يعني مشكلة هذي حتى نصاب الخارج من الارض ست مئة

يعني والقلتان خمس مئة رطل. تقريبا ايضا وليس تحديدا - 00:14:24

ها كم رطل العراقي؟ ذكرنا كررته مرارا لا تمرض العراقي ها تسعين مثقال كم رطل اه اول شي نريد الابطال؟ الرطل اولا الرطل او

الرطل وحدة وزن او وحدة كيل يعني هل هو ثقل ولا حجم - 00:14:46

ها وزن احسنت هذي وحدة وزن الارضال ليست موجودة عندنا الان نريد ان نحولها الى الغرامات الموجودة الان عندنا حاليا الرطل

الان كم آآ او الصاع ذكرنا انه خمسة ارطال وثلث. طيب كيف تكتب - 00:15:13

نكتبها خمسة فاصلة ثمان ثلاثات ثلاثة يعني ضعف نعم اه او اللي دارس رياضيات يستطيع يكتب خمسة واحد على ثلاثة اللي هو

المقام والبسط المقام اللي فوق ها واللي تحت البسط - 00:15:32

شيخ احمد طيب الصاع عندنا خمسة ارطال وثلث يعني يكتب خمسة فاصلة ثمان ثلاثة طيب خمسة ارطال وثلث طيب الرطل كم

يساوي ايش ايه لا لا اتركنا نحولها اولا الى مثاقيل. الرطل كم يساوي من مثقال - 00:15:54

ها تسعون مثقالا احسنت مثقالا اذا ان نضرب خمسة فاصلة ثلاثة وثلثين ضرب تسعين لم يساوي ها يا شيخ احمد اضرب اضرب

عندك آلة حاسبة مم من الاسرع لابد ان اخرج بالصاع الان - 00:16:23

احسنت اربع مئة وثمانين اربع مئة وثمانين مثقال اربع مئة وثمانين مثقال هذه المثاقيل نحولها الى غرامات والغرام كم؟ المثقال واحد كم يساوي اربعة فاصلة خمسة وعشرين اربعة وربع. طيب اظرب الان اربع مئة وثمانين - [00:16:48](#)

باربعة فاصلة خمسة وعشرين كم الناتج الفين الفين واربعين احسنتم الفين واربعين غرام. تقسيم الف حتى نحولها الى كيلو واط موجودة الان. انت عامله كيلو في محل الخضار وبندة وكل مكان. ايش - [00:17:06](#)

اثنين هي تكتب اثنين فاصلة صفر اربعة يعني لا تكتب اثنين فاصلة اربعين ما ادري عمر موجود اثنين فاصلة اربعين هو ما توصل اليه الشيخ محمد العثيمين طبعاً وهو الصحيح انه اثنين كيلوين واربعين غرام دائماً الشيخ يكرر وهو الصحيح طبعاً بعد البحث - [00:17:23](#)

والتنقيب هو الصحيح انه اثنين فاصلة اربعين غرام وليس اربع مئة غرام. يعني لو كتبت اثنين فاصلة اربعة يفهمها اربع مئة القارئ لكن تكتبها اثنين فاصلة صفر اربعة. يعني اثنين واربعين غرام - [00:17:44](#)

طيب يا شيخ عماد؟ وبالكيلو كم؟ نفس اثنين امس وزنت الشيخ احمد امس وزن ذهب الى صاحب محل ووزن القارورة التي فيها لتر ونصف وجدناها تساوي الكيلو بالظبط يعني كيلو ونصف بالضبط وارسل لي بالفيديو بالتصوير - [00:18:00](#)

طيب اذا الصاع هو عندنا في المذهب كم بيساوي قلت له وين واربعين غرام احياناً تكون بالكسور الكيلوين وثمانية وثلاثين جرام لكن نجعلها للاحتياط كيلوين واربعين غرام. اذا يسن التوضأ بالمد. المد يعتبر كم من الصاع - [00:18:19](#)

ربع يعني الصاع فيه كم ود مقدار ايش؟ حفتين من يد الرجل المعتدل. اربعة امداد يساوي صاع. يعني لمدة كم غرام خمس مئة وايش وعشرة خمس مئة وعشرة غرام خمس مئة وعشرة غرام - [00:18:43](#)

ايش لا يعني تكون صفر فاصلة خمسمية وعشرة صفر فاصلة خمس مئة وعشرة ولا لا يا عمر؟ ما ادري عن هذا اللي توصلنا له عمر صحيح كلامنا الان يعني تقريباً نصف كيلو نصف كيلو - [00:19:07](#)

المود نصف كيلو يعني خمس مئة غرام خمس مئة وعشرة خمس مئة وعشرة يسن ان يتوضأ الانسان بالمد ويغتسل بالصلاة. هل يجوز ان يعني يتوضأ باقل من ذلك؟ نقول يجوز بشرط الاسباغ. بشرط الاسباغ. والاسباغ هو تعميم - [00:19:26](#)

العضو بالماء بحيث يجري عليه. قال رحمه الله وكره الاسراف في الوضوء والاعتسال ولو كان على نهر جار كما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال وان نوى بالغسل رفع الحدثين. الان سيذكر صيغ النية في - [00:19:44](#)

الاعتسال يعني ما هي الامور التي اذا نواها فان حدثه الاكبر يرتفع مع الاصغر ايضاً ذكر فقط اه امرين فقط بينهم تقريباً ثلاثة او اربعة. قالوا وان نوى ابي الغسل رفع الحدثين يعني الحدث الاكبر والاصغر - [00:20:02](#)

فانه يرتفع حدثه بهذا الاعتسال يرتفع الحدث الاكبر والاصغر او نوى رفع الحدث فقط واطلق يعني لم يقيد لا بالاكبر ولا بالاصغر فان حدثه يرتفع الاصغر والاكبر الامر نوى امراً لا يباح الا - [00:20:23](#)

بغسل مثل ايش مثل الصلاة مثل الصلاة مثلاً مثل احسنت ايضاً قراءة القرآن قراءة القرآن. اذا نوى اه باغتساله الصلاة فانه يرتفع الحدث الاكبر والاصغر. طيب اذا نوى باغتساله الغسل بصفة الغسل مجزى طبعاً المؤلف لم يأتي بهذا مشكلة عنده انه لم يأتي بالصفات

صفات العبادات الا في الصلاة والحج - [00:20:43](#)

فلو نوى بغسله بصفة الغسل مجزى قراءة القرآن هل يرتفع الحدثان او الحدث الاكبر فقط او الاصغر فقط ايش؟ يرتفع الاكبر احسنت لان هذه قراءة القرآن لا تباح يعني الا فقط بشرط ان تبحث اكبر لكن لا يشترط ان يرتفع حدثه - [00:21:08](#)

الاصغر بل يستحب. فاذا نوى بغسله قراءة القرآن فانه لا يرتفع الا الحدث الاكبر. قال وسن لجنب ولجنوبه سواء كان رجل او انثى وكل من وجب عليه الغسل كالحائض والنفساء - [00:21:31](#)

قال غسل فرجه وايضاً يسن الوضوء اذا غسل فرجه يسن له الوضوء اذا اراد ان يفعل هذه الامور التي ذكرها قال لاكل وشرب باكل وشرب. اذا اراد ان يأكل او يشرب فانه يسن له - [00:21:49](#)

اه ان اه يتوضأ لقول اه عمار رضي الله عنه قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم الجنوب اذا اراد ان يأكل او يشرب ان يتوضأ

00:22:11 - وضوءه للصلاة حديث رواه احمد

رواه الامام احمد رحمه الله وابو داوود والترمذي وشرب ونوم كذلك. الانسان له اذا اراد ان ينام الجنب ان يتوضأ وايضا يسن له الامر الرابع معاودة الوطء كما قال صلى الله عليه وسلم فليتوضأ بينهما - 00:22:24

فليتوضأ بينهما والغسل لها يعني هذا يعود الى معاونة الوطء فقط والغسل لها يعني معاونة البطل ليس كلها. افضل والغسل لمعاونة الوطء افضل من الوضوء وكره نوم جنب بلا وضوء. هو يسن ان يتوضأ للاكل والشرب والنوم. لكن ليس كل سنة اذا لم يفعلها الانسان -

00:22:39

فقد وقع في المكروه هنا فقط النوم هو الذي يسله ان يتوضأ واذا لم يتوضأ فانه يكره له. طيب اذا اكل بلا وضوء الجنوب؟ لا يكره.

اذا شرب بلا وضوء فانه لا يكره. اذا نام بلا وضوء فانه - 00:23:04

ويكره لا يعني ليس كل مكروه او ليس كل مستحب تركه مكروه ليس كل مستحب تركه مكروه. بعض المستحبات اذا ترك انسان لم

يفعل مكروها - 00:23:22